

رئاسة الجمهورية

احتفل رسمياً في الساعة الثالثة عشرة من قبل ظهر يوم الأربعاء ٣ أغسطس سنة ١٩٦٧ برئاسة الجمهورية بالقبة باستقبال سعادة السيد المهدي الأمrani الزنطار ليقدم إلى السيد رئيس الجمهورية بالنيابة أوراق اعتماد سفيراً فوق العادة ومقوضاً للسلك المغربية في الجمهورية المغربية المتحدة .

وقد حضر سعادته إلى رئاسة الجمهورية وبصحبه السيد عبد الحميد الحاج أمين رئاسة الجمهورية في سيارة يرافقها تسعة من رجال الحرس الجمهوري راكبي الموتوسيكل وتبعها سيارتان أخريان تقلان السادة أعضاء السفارة ، وقد أدى التحية لسعادته عند وصوله إلى رئاسة الجمهورية حرس شرف من الحرس الجمهوري وصدحت الموسيقى النشيد الوطني للسلك المغربية ثم النشيد الوطني للجمهورية المغربية المتحدة وبعد أن قدم سعاده أوراق اعتماده قابله السيد رئيس الجمهورية بالنيابة مقابلته خاصة غاد بعدها سعادته بموكبة الحافل مودعا بمثل ما استقبل به من مراسم الحفاوة والتكريم .

وقد حضر هذا الاحتفال السيد وزير الخارجية بالنيابة والسيد كبير الأمراء واللواء كبير الباوران بالنيابة .

احتفل رسمياً في الساعة الثالثة عشرة والنصف من قبل ظهر يوم الأربعاء ٣٠ أغسطس سنة ١٩٦٧ برئاسة الجمهورية بالقبة باستقبال سعادة السيد أعطوان تهاوكايا ليقدم إلى السيد رئيس الجمهورية بالنيابة أوراق اعتماده سفيراً فوق العادة ومقوضاً للسلك المغربية في الجمهورية المغربية المتحدة .

وقد حضر سعادته إلى رئاسة الجمهورية وبصحبه السيد محمد محمد مراد أمين رئاسة الجمهورية في سيارة يرافقها تسعة من رجال الحرس الجمهوري راكبي الموتوسيكل وتبعها سيارة أخرى تقل السادة أعضاء السفارة ، وقد أدى التحية لسعادته عند وصوله إلى رئاسة الجمهورية حرس شرف من الحرس الجمهوري وصدحت الموسيقى النشيد الوطني للجزائري ثم النشيد الوطني للجمهورية العربية المتحدة وبعد أن قدم سعاده أوراق اعتماد قابله السيد رئيس الجمهورية بالنيابة مقابلته خاصة عاد بعدها سعادته بموكبة الحافل مودعا بمثل ما استقبل به من مراسم الحفاوة والتكريم .

وقد حضر هذا الاحتفال السيد وزير الخارجية بالنيابة والسيد كبير الأمراء واللواء كبير الباوران بالنيابة .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٥١ لسنة ١٩٦٧

بفرض الحراسة على أموال وممتلكات إبراهيم خلف حسنين وفائلته

الرئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بوضع نظام لإدارة أموال المعتقلين والمراقبين وغيرهم من الأشخاص والهيئات ؛

قرر :

مادة ١ - بفرض الحراسة على أموال وممتلكات إبراهيم خلف حسنين وفائلته من ناحية حسن باشا عمر كز سنالوط بمحافظة النيا .

ويسرى بشأن تلك الحراسة أحكام الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٩ المشار إليه .

مادة ٢ - يتولى رئيس الوزراء الإشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار ويكون له في ذلك السلطات المخولة للوزير مقتضى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٣ - يعين رئيس الوزراء بقرار منه خارصاً تاماً على هذه الأموال والممتلكات ويكون للحارس العام سلطات المدير العام المنصوص عليها في الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برباية الجمهورية في ٢٩ وجب سنة ١٣٨٧ (٢ نوفمبر سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر